٣٢٧

السنة السادسة

الخميس ٢١ ذي القعدة ١٤٣٢ هـ
٢٠ تشرين الأول ٢٠١١م

الكفيل

العتبة العباسية المقدسة

اسبوعية ثقافية يصدرها قسم الشؤون الفكرية والثقافية ـ وحدة الدراسات والنشرات في العتبة العباسية المقدسة

قال الإمام الباقر (عليه السلام): أوّل بقعة خلقت من الأرض الكعبة، ثمّ مُدَت الأرض منها).

﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾[البقرة: ١٠١]

كان أحبارُ اليهود يبشرون النّاس قبل البعثة النبوية بالرّسول الموعود، ويذكرون لهم علاماته وصفاته التي يجدونها في التوراة، فلمّا بعث نبي الإسلام، أعرضوا عمّا جاء في كتابهم، وكأنهم لم يروا ولم يقرؤوا ما ذكرته التوراة في شأن النبيّ محمد ﷺ. فهذه الآية تشير إلى مخالفة بني إسرائيل للحق من حيث كتمانهم بشارة التوراة وعدم إيمانهم بمن يُصدِّق ما معهم.

﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ﴾ أي جاء إلى بني إسرائيل ﴿رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ﴾ والرسول هو محمد ﷺ، وقيل: عيسى ومحمد. وقيل: المراد من (رسول من عند الله) أي: كتاب من عند الله، وهو القرآن ﴿مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ من التوراة.

﴿نَبَذَ﴾ أي ترك ﴿فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ وهم علماء اليهود الذين أعطاهم الله التوراة، فالقرآن هنا لا يوبّخ جميع اليهود بسبب ذنوب الأكثرية، بل يستعمل لفظ (فريق)، وفي موضع آخر يستعمل كلمة (أكثر) ليصون حق الأقلية المؤمنة المتقية، وفي هذا الأسلوب توجيهٌ أخلاقي لنا كي نكون دقيقين في أحاديثنا ومواقفنا لا نحيد فيها عن الحقّ والحقيقة، فهذا الفريق من اليهود نَبَذَ ﴿كِتَابَ اللهِ﴾ أي أحكام التوراة بالإيمان بمحمد، فهم يقرؤونها في التوراة ولكن نبذوا العمل بها، وتركوها ﴿وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾، والتعبير بـ(وَرَاء ظُهُورِهِمْ) تعبير مجازيٌّ لتركهم أحكام التوراة وإعراضهم عنها ﴿كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنه كتاب الله؛ يعني: إنهم يعلمون ذلك ولكنهم يكابرون ويعاندون، وكأنهم لكفرهم وكتمانهم لا يعلمون.

بكاءٌ على أعتاب الغريب (*)

الحرم المنيع

ترى الملوكَ سُجّداً ببابه ... فالعز كل العز في أعتابه
تطوف حول قبره الأملاكُ ... كأنه المحور والأفلاكُ
تبكي على محنته وكربته ... وبُعده عن داره وغربته
ويلٌ بل الويلات للمأمون ... ويل لذاك الغادر الخؤون
لم يحفظ النبيَّ في سبيله ... وتاه في الغي وفي سبيله
خان أمينَ الله في أمانته ... فهل ترى أعظم من خيانته
أخرجه من مهبط التنزيل ... إليه بالخداع والتسويل
ولاّه عهدَه وجُلُّ جهده ... في نقض عهده ونكث عهده
فيا لها ولاية مشؤومة ... كانت لها نتيجة مسمومة
وبان من مآثر الإمام ... بأنه أحق بالمقام
فازداد ذلك الحقود حسدا ... فإنه نار تذيب الجسدا
فاغتاله بالعنب المسموم ... ويل لذاك الظالم الغشوم
قضى شهيداً صابراً محتسبا ... وهو غريب بل غريب الغربا
تقطعت أمعاءه بالسم ... فداه نفسي وأبي وأمي

الباكون عليه

بكت عليه هاطلات القدس ... ناحت عليه نفحات الأنس
ناح الأمينُ وهو ذو شجون ... ما جنت به يدُ المأمون
عليه سيدُ الورى ينوح ... حزناً فكيف لا ينوح الروح
ناحت عليه الأنبياء والرسل ... بل العقول والنفوس والمثل
ناحت عليه الحور في الجنان ... تأسياً بخيرة النسوان

(*) من ديوان (الأنوار القدسية) للشيخ محمد حسين الأصفهاني "الكمباني" (ت ١٣٦٢ هـ)

٢٣ / ذي القعدة

ـ غزوة بني قريظة سنة ٥ هـ، وهم قوم من يهود المدينة كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد فنقضوه، فأرسل رسول الله ﷺ سعد بن معاذ لاستطلاع الأمر، فحاول إقناعهم بالتخلي عن نقض العهد، فسمع منهم ما يكره. فحاصرهم المسلمون ودعاهم النبي ﷺ في بادئ الأمر إلى الإسلام فأبوا، وأرسل ﷺ إليهم أكابر أصحابه فانهزموا، فبعث عليا عليه السلام فكان الفتح على يديه.

ـ وفي مثل هذا اليوم: إخراج الإمام الرضا عليه السلام من المدينة المنورة إلى (مرو) طوس ٢٠٠هـ، و(على رواية) كانت شهادته عليه السلام في هذا اليوم من عام ٢٠٠ هـ.

٢٥ / ذي القعدة

ـ يوم دحو الأرض (انبساط الأرض من تحت الكعبة على الماء).

ـ ولادة أنبياء الله: إبراهيم عليه السلام وعيسى بن مريم عليه السلام (على رواية).

ـ ولادة محمد بن أبي بكر (رضوان الله عليه) سنة ١٠هـ، من خلص أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، ووالية على مصر.

ـ شهادة إبراهيم الغمر بن الحسن المثنى بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، (وهو أخو محمد ذو النفس الزكية) سنة ١٤٥هـ، على يد جيش المنصور الدوانيقي بقيادة حُميد بن قحطبة الطائي في منطقة باخمرى (بين الكوفة وواسط) ودفن فيها.

٢٦ / ذي القعدة

ـ خروج النبي ﷺ من المدينة المنورة إلى مكة المكرمة سنة ١٠هـ؛ لأداء حجة الوداع. وفي هذه الحجة نصّب النبيُّ ﷺ الإمامَ عليّ عليه السلام ولياً وأميراً للمؤمنين.

٢٧ / ذي القعدة

وفاة الصحابي الجليل أبو ذر الغفاري (رضوان الله عليه) سنة ٣٢ هـ في الربذة.

دحو الأرض

قال الله تعالى: ﴿أَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقاً أَمِ السَّمَاء بَنَاهَا، رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّاهَا، وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا، وَالأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ (النازعات: ٢٧ـ٣٠).

معنى الدحو:

دحاها: أي بسطها، ومدّها، وأوسعها، وجعلها صالحة للسكن.

كيفية دحو الأرض:

قال الإمام الباقر عليه السلام: (لمّا أراد الله أن يخلق الأرض، أمر الرياح الأربع فضربن متن الماء حتّى صار موجاً، ثمّ أزبد فصار زبداً واحداً، فجمعه في موضع البيت، ثمّ جعله جبلاً من زبد، ثمّ دحا الأرض من تحته، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً﴾، فأوّل بقعة خُلقت من الأرض الكعبة، ثمّ مُدّت الأرض منها).

من أعمال يوم الدحو:

إن هذا اليوم من الأيام العظيمة من بين أيام السنة، وهو يوم انتشرت فيه رحمة الله تعالى، لذا فقد ورد أنه أحد الأيام التي خصت بالصيام، ويستحب فيه الغسل، والعبادة، وإحياء ليلته بالعبادة والدعاء.

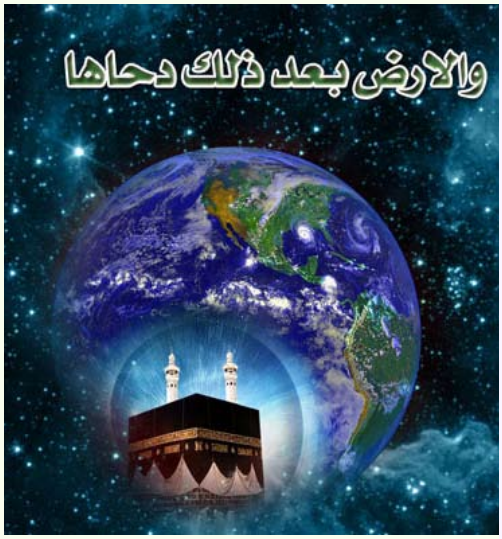

أحكام الحج
الجزء الثالث
التظليل

السؤال: هل أن ما بين الطلوعين ملحق بالليل في جواز الاستظلال للمحرم؟

الجواب: نعم حكمه حكم الليل.

السؤال: فيما يخص بالتظليل الجانبي، فيما لو كنت في الباص غير المسقوف، فهل يجب عليّ تجنب التظليل الجانبي؟ وهل يجب تجنب التظليل حال التنقل في نفس المعشر أو في مكة؟

الجواب: يجب على الأحوط، إلا إذا كان الظل قصير ألا يمنع من تعرض الرأس والصدر للشمس. والأحوط وجوباً أيضاً تجنب التظليل في الانتقال في نفس المكان؛ كمكة وعرفات.

السؤال: لقد مكثنا في الميقات (والسلطات السعودية لا تسمح للحجاج بالدخول إلى مكة بدون وجود رخصة) منذ وصولنا في الصباح، ولم ندخل حدود مكة إلا عند شروق الشمس في اليوم الثاني (ولست متأكداً إن كان بعد أو قبل شروق الشمس)، فهل يجب علينا إخراج كفارة لوصولنا عند شروق الشمس؟

الجواب: إذا أشرقت الشمس عليكم ـ بحيث صدق التظليل ـ وجبت الكفارة.

السؤال: هناك لافتة بعد موقع تفويج الحجاج مكتوب عليها بداية الحرم وتبعد عن مكة المكرمة المتعارف عليها حوالي ١٠ كم، فهل تعتبر من هناك بداية مكة ولم يعد من هناك تظليل إذا أشرقت الشمس؟ أم يجب اعتبار مكة المكرمة من حيث المتعارف عليه من قبل؟ مع العلم أن هذه اللافتة وضعت منذ حوالي ٣ سنوات؟

الجواب: ليس هذا مبدأ مكة، وإنما تبدأ من أول البيوت. والأحوط وجوباً عدم الاستظلال حتى في البلد.

السؤال: هل يجوز للحاج المحرم ـ بعد الخروج من المزدلفة والدخول إلى منى وقبل التقصير ـ أن يتظلل (أي يستعمل الشمسية) قبل الرمي والذبح والتقصير؟

الجواب: لا يجوز على الأحوط وجوباً.

السؤال: هل جواز التظليل ليلاً يشمل ما بين الطلوعين؟ وهل حساب نصف الليل في ليالي منى يقسم ما بين الغروب وطلوع الفجر؟ أم طلوع الشمس على اثنين؟

الجواب: المحرّم على المحرم هو التستر من الشمس، ويلحق بها المطر على الأحوط، فلا مانع من ركوب السيارة المسقفة مثلاً فيما بين الطلوعين إذا لم تكن السماء ممطرة. وحساب نصف الليل ـ في ليالي منى وغيرها ـ بمنتصف ما بين غروب الشمس وطلوع الفجر.

السؤال: بالنسبة إلى حرمة التظليل، هل هي مختصة بالنهار؟ أم أن حكمه يسري حتى في الليل؟ وهل أن حرمته مختصة بالمحرم المسافر؟ أم أنها سارية ولو مع انقطاع السفر؛ كالتظليل داخل الحرم المكي؟

الجواب: لا مانع من استخدام المظلة ونحوها في الليل وبين الطلوعين وعندما تكون في السماء غيوم كثيفة تحجب أشعة الشمس، ولكن بشرط أن لا تكون السماء ممطرة على الأحوط. والاستظلال بالظل المتحرك حال التردد في المنزل؛ كمكة المكرمة ومنى، محل إشكال عندنا، والأحوط لزوماً تركه.

السؤال: هل يجوز العدول عن تقليد المجتهد الأعلم إلى تقليد غيره في مسألة معينة كالتظليل للمحرم في الليل؟

الجواب: يجوز ذلك في مورد واحد فصلناه في ملحق مناسك الحج ص٧٩ فليراجع.

السؤال: ما نية ذبح كفارة التظليل؟

الجواب: النية ليست مما يُتلفظ به، فيكفي أن تعلم لماذا تذبح.

السؤال: في الحج عملت عمرة مفردة وعمرة التمتع لأداء مناسك الحج في العمرتين، وأحرمت من مسجد الشجرة بعد الساعة الثامنة مساءً وركبت باصاً مغطى، ولم ينزل مطراً إلى أن وصلت إلى مكة، فما حكم ذلك؟

الجواب: لا كفارة عليكم.

السؤال: إذا ركب المحرم سيارة مسقفة ليلاً من دون مطر ثم أمطرت وهو في الطريق، فهل يجب عليه إيقاف السيارة؟ وإذا لم يطع السائق أو لم تسمح قوانين المرور بذلك، فهل تجب الكفارة؟

الجواب: يجب عليه إيقاف السيارة والنزول منها إذا كان ممكناً من ذلك، ولو لم يفعل تجنباً عن الضرر المترقب على مخالفة أنظمة المرور مثلاً فلا حرج عليه، ولكن تلزمه الكفارة، وأما إذا لم يكن ممكناً من النزول من السيارة بأية صورة فلا إثم عليه ولا كفارة.

أوجه الشبه بين الزواج الدائمي وزواج المتعة

المتعة ليست سفاحاً كما يظنه بعض المخالفين، بل هي زواج مؤقت كالزواج الدائم، حيث يشتركان في الكثير من الأحكام. ومن الأحكام المشتركة بينهما ما يلي:

١ ــ يشترط فيهما العقد المشتمل على الإيجاب والقبول.

٢ ــ العقد فيهما لا يكون إلا بلفظ الزواج، والنكاح، والمتعة، فلا يصح بلفظ الإباحة، والإجارة مثلاً.

قال سماحة السيد السيستاني (أدام الله ظله) في كتابه منهاج الصالحين:

(في النكاح المنقطع)

ويقال له (المتعة) و(النكاح المؤجل) أيضاً.

مسألة ٢٢٩: النكاح المنقطع كالنكاح الدائم في توقفه على عقد مشتمل على إيجاب وقبول لفظيين، فلا يكفي في وقوعه مجرد الرضا القلبي من الطرفين، كما لا تكفي المعاطاة ولا الكتابة ولا الإشارة من غير الأخرس، والأحوط لزوماً أن يكون باللغة العربية لمن يتمكن منها، ويكفي غيرها من اللغات المفهمة لمعناه في حق غير المتمكن منها وإن تمكن من التوكيل.

مسألة ٢٣٠: ألفاظ الإيجاب في هذا العقد ثلاثة: (متعّت) و (زوجّتُ) و (أنكحت) فأيها حصل وقع الإيجاب به، ولا ينعقد بغيرها كلفظ التمليك والهبة والإجارة.

ويتحقق القبول بكل لفظ دال على إنشاء الرضا بذلك الإيجاب كقوله: (قبلتُ المتعةَ أو التزويجَ أو النكاحَ)، ولو قال: (قبلتُ) أو (رضيتُ) واقتصر كفى.

ولو بدأ بالقبول كأن يقول الرجل: (أتزوجُك في المدة المعلومة على المهر المعلوم) فتقول المرأة: (نعم)، أو يقول الرجل: (قبلتُ التزوّج بكِ في المدة المعلومة على الصداق المعلوم) فتقول المرأة: (زوجتُكَ نفسي) صحّ.

مسألة ٢٣١: إذا باشر الزوجان العقد المنقطع وبعد تعيين المدة والمهر قالت المرأة مخاطبة الرجل: (أنكحتُكَ نفسي، أو أنكحتُ نفسي منكَ أو لكَ، في المدة المعلومة على الصداق المعلوم) فقال الرجل: (قبلتُ النكاح) صحّ العقد، وكذا إذا قالت المرأة: (زوجتُكَ نفسي، أو زوجتُ نفسي منكَ أو بكَ، في المدة المعلومة على الصداق المعلوم) فقال الرجل: (قبلتُ التزويج)، وهكذا إذا قالت المرأة: (متعتُكَ نفسي إلى الأجل المعلوم بالصداق المعلوم) فقال الرجل: (قبلتُ المتعة).

مسألة ٢٣٢: كل من لا يجوز نكاحها دواماً ــ عيناً أو جمعاً، ذاتاً أو لعارض ــ لا يجوز نكاحها متعة، حتى بنت أخ الزوجة أو أختها فلا يجوز التمتّع بهما من دون إذن الزوجة التي هي عمتها أو خالتها، نعم لا بأس بالتمتع بالنصرانية واليهودية وان كان لا يجوز نكاحهما دواماً على الأحوط كما مر.

مسألة ٢٣٣: يشترط في النكاح المنقطع ذكر المهر، فلو عقد بلا ذكره في العقد عمداً أو جهلاً أو نسياناً أو غفلة أو لغير ذلك بطل، وكذا لو جعل المهر مما لا يملكه المسلم كالخمر والخنزير، وكذا لو جعله من مال الغير مع عدم إذنه ورده بعد العقد.

مسألة ٢٣٥: يعتبر أن يكون المهر معلوماً فلا تصح المتعة بالمهر المجهول، والأحوط وجوباً أن يكون معلوماً على النحو المعتبر في المعاوضات، بان يكون معلوماً بالكيل في المكيل وبالوزن في الموزون وبالعدّ في المعدود وبالمشاهدة فيما يعتبر بها.

مسألة ٢٣٦: لا تقدير للمهر شرعاً، بل يصح بما تراضيا عليه قلّ أو كثر ولو كان كفاً من طعام.

مسألة ٢٥٩: إذا انقضت مدة المتعة أو وهبها مدتها قبل الدخول فلا عدة عليها. وإن كان بعده ولم تكن صغيرة ولا يائسة فعليها العدة وعدتها حيضتان كاملتان، ولا تكفي فيها حيضة واحدة على الأحوط وجوباً، وان كانت لا تحيض لمرض ونحوه وهي في سنّ من تحيض فعدتها خمسة و أربعون يوماً، ولو حلّ الأجل أو وهبها المدة في أثناء الحيض لم تحسب تلك الحيضة من العدة بل لابد من حيضتين تامتين بعد ذلك على ما مر. هذا فيما إذا كانت المرأة حائلاً.

وأما لو كانت حاملاً فعدتها أن تضع حملها على الأظهر، وان كان الأحوط استحباباً أن تعتد بأبعد الأجلين من وضع حملها ومن انقضاء حيضتين أو مضي خمسة وأربعين يوماً.وأما عدة المتمتع بها من الوفاة فهي أربعة اشهر وعشرة أيام إن كانت حائلاً، وابعد الأجلين منها ومن وضع حملها إن كانت حاملاً كالدائمة.

مسألة ٢٦٠: يستحب أن تكون المتمتع بها مؤمنة عفيفة، وان يسأل عن حالها قبل الزواج مع التهمة من أنها ذات بعل أو ذات عدة أم لا، وأما بعد الزواج فلا يستحب السؤال، وليس السؤال والفحص عن حالها شرطاً في الصحة».

٣ ــ لو طلقها في الدائم، أو وهبها المدة في المنقطع قبل الدخول ثبت لها نصف المهر.

٤ ــ لا بد من إذن العمة والخالة في ابنة أخيها أو أختها فلا يتزوجها إلا بإذنها.

٥ ــ لا بد في الدائم والمنقطع من عدم وجود مانع شرعي من سبب أو نسب، أو رضاع، أو إحصان، أو غير ذلك.

٦ ــ لا يجوز مقاربة المتمتع بها والدائمة في حال الحيض أو النفاس.

٧ ــ الحاجة إلى العِدَّة مع الدخول، وعدم الحاجة بدونه، أو مع اليأس.

٨ ــ الزوجة فراش مع الدخول، ويلحق الولد بالزوج حتى ولو عزل.

٩ ــ لحوق الأولاد بالأبوين، وترتب جميع الآثار على ذلك من الإرث والنفقة عليه، وكذا يجب عليه أن ينفق عليهما.

١٠ ــ الحضانة وأحكامها.

١١ ــ لا يجوز للمسلمة أن تتمتع بالكافر، ولا يجوز للمسلم أن يتمتع بالمشركة وكذا الحال بالنسبة للدائم.

١٢ ــ الميراث بين الولد وأبويه.

١٣ ــ نشر الحرمة بالنسب، والمصاهرة، والرضاع.

١٤ ــ الحاجة إلى إذن الولي بالبكر، وغير الرشيدة، صغيرة كانت أو غيرها.

١٥ ــ لا بد من توفر الشروط العامة من البلوغ، والعقل، والاختيار، أو تزويج الولي حين يكون ثمة مصلحة تعود للمُوَلّى عليه.

الشيخ عبد العباس الجياشي

اهتمام الإسلام بالأم

لقد اهتم الإسلام العظيم بالأم وأعطاها حقاً أكبر؛ وذلك لما تقدمه من تضحيات أكثر، فالأم هي التي يقع عليها وحدها عبء الحمل والوضع والإرضاع، وما يرافقهما من تضحيات وآلام، حيث يبقى الطفل في بطنها مدة تسعة أشهر في مرحلة الحمل، يتغذّى في بطنها من غذائها، ويقرّ مطمئناً على حساب راحتها وصحتها.

ثم تأتي مرحلة الوضع الذي لا يعرف مقدار الألم فيه إلا الأم، حيث تكون حياتها ـ أحياناً ـ مهدَّدة بالخطر.

ويوصي بها على وجه الخصوص(١) :

﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾(لقمان: ١٤).

قال رسول الله ﷺ: (الجنة تحت أقدام الأمهات) (٢).

وقال الإمام زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام: (فحق أمك أن تعلم أنها حملتك حيث لا يحمل أحدٌ أحداً، وأطعمتك من ثمرة قلبها ما لا يطعم أحد أحداً، وأنها وَقَتْكَ بسمعها وبصرها ويدها ورجلها وشعرها وبشرها وجميع جوارحها، مستبشرة بذلك فرحة موبلة محتملة لما فيه مكروهها وألمه وثقله وغمه، حتى دفعتها عنك يد القدرة وأخرجتك إلى الأرض فرضيت أن تشبع وتجوع هي وتكسوك وتعرى، وترويك وتظمأ، وتظلك وتضحى، وتنعمك ببؤسها وتلذذك بالنوم بأرقها، وكان بطنها لك وعاء، وحجرها لك حواء، وثديها لك سقاء، ونفسها لك وقاء، تباشر حر الدنيا وبردها لك ودونك، فتشكرها على قدر ذلك، ولا تقدر عليه إلا بعون الله وتوفيقه) (٣).

بهذه العبارات المضيئة والتعابير الدقيقة، يستثير الإمام زين العابدين عليه السلام الضمير والرحمة في قلب الإنسان تجاه من (حملته كرهاً ووضعته كرهاً)، وتذكره بالمشاق العظيمة التي تحملتها الأم في سبيل فلذة كبدها، لذلك قال الرسول الأعظم ﷺ: (حق الوالد أن تطيعه ما عاش، وأما حق الوالدة فهيهات هيهات.. لو أنه عدد رمل عالج وقطر المطر أيام الدنيا قام بين يديها ما عدل ذلك يوم حملته في بطنها) (٤)، لأن الأم بطبيعة الحال، تتحمل النصيب الأوفر من العناية والرعاية لولدها لما تجود به من حنان وعطف بلا حدود.

فنتيجة لتلك التضحيات اللا متناهية كان للأم حقها العظيم على الأبناء، وبخاصة إذا كانت طيبة ومؤمنة، لتأثيرها البالغ في جنينها، فتجعل منه إنساناً سوياً ومستقيماً، وحتى أثناء الرضاع تسري أخلاق الأم إليه. قال تبارك وتعالى: ﴿وبراً بوالدتي ولم يجعلني جباراً شقياً﴾ (مريم: ٣٢)، ومهما قلنا ومهما نقدم من توصيات في حقوق الأم، تتضاءل العبارات، وتعجز الكلمات أمام الواجب تجاه صانعة الأجيال على مر العصور.

(١) الحقوق الاجتماعية في الإسلام: ٣ / ٩.
(٢) كنز العمال: ح ٤٥٤٣٩.
(٣) البحار: ٧١ / ١٥.
(٤) عوالي اللآلي: ١ / ٩.

من مواعظ لقمان عليه السلام لابنه

في حاشية كتاب عدة الداعي للشيخ ابن فهد، قال لقمان الحكيم لابنه وهو يعظه:

يا بني إني خدمت أربعة آلاف سنة الأنبياء، واخترت من كلامهم ثماني كلمات:

ـ إذا كنت في الصلاة فاحفظ قلبك.
ـ وإذا كنت بين الناس فاحفظ لسانك.
ـ وإذا كنت في بيت غيرك فاحفظ عينيك.
ـ وإذا كنت على المائدة فاحفظ حلقك.

واذكر اثنين وانس اثنين؛

أما اللذان تذكرهما: فالله والموت.

وأما اللذان تنساهما: فإحسانك في حق الغير، وإساءة الغير في حقك.

أسباب الكذب و دوافعه عند الاطفال

الحلقة الخامسة

١٠ ـ الانتقام: ويمثل الكذب في بعض المواقف نوعاً من الانتقام أيضاً، كأن يضع أبويه في موقف حرج جزاء لهما على إيذائهما له، ورغبة في الانتقام منهما وحرق قلبيهما كما أحرقا قلبه. فالطفل يدرك أن كذبه يثير الاضطراب لدى أبويه، أو قد يحاول القيام بما يسيء إلى كرامة أبويه لأنهما انتقصا من كرامته أمام صديقه، وكثيراً ما يتجلى مثل هذا السلوك عند الأطفال الذين يفتقدون المقومات النفسية السليمة ويشعرون غالباً بالمظلومية والضعة والحقارة. وهم يعدون هذا الأسلوب كوسيلة للدفاع عن أنفسهم.

١١ ـ الألعاب الصبيانية: يميل الطفل بطبيعته إلى اللعب وإلى اللهو بكل ما يجد فيه متعة ولهواً، وقد يعمد أحياناً إلى الكذب في سبيل أن يتلهى ويلهي معه الآخرين، فيرغب الآخرين ـ على سبيل المثال ـ بالأحاديث المخيفة والأخبار الكاذبة كأن يخبرهم بأن شرارة قد انقدحت في كهرباء المطبخ فيسارع الأب المسكين إلى اقتلاع المفتاح الرئيس للكهرباء، ويتجه للبحث عن موضع الاتصال الكهربائي والطفل يركض وراءه متظاهراً وكأن الحق معه وأن الخبر الذي أورده لا غبار عليه، وهو يضحك في أعماقه على هذا الموقف الذي افتعله، فهو يحب افتعال الموقف مع الآخرين كما يجب إثارة الضجيج والاضطراب في اللعب ويشغل الآخرين.

مكانة المرأة في القرآن

القسم الثاني

لقد شملت العناية الإلهية الإنسان لما جعلته أفضل الخلائق، وسخرت له الشمس والقمر، ولا تختص هذه الكرامة بالذكر فحسب، بل شملت أولاد آدم قاطبة قائلاً: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْناهُم فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْناهُمْ مِنَ الطَّيِّباتِ وَفَضَّلْناهُم عَلى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنا تَفْضِيلاً﴾ (الإسراء: ٧٠).

ولأجل هذه الكرامة العامة جعل الذكر والأُنثى في كفة واحدة فمن آمن منهما وعمل صالحاً فهما سيّان أمام الله (تبارك وتعالى) يجزيهما على حدّ سواء قال سبحانه: ﴿وَمَنْ عَمِلَ صالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنحيِيَنَّه حياةً طَيِّبةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ ما كانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (النحل: ٩٧).

وممّا يعرب عن موقف القرآن الكريم في خلقة المرأة: هو أنّه جعل حرمة نفس الأنثى كحرمة نفس الذكر وإن قتل واحد منهما يعادل قتل جميع الناس قال سبحانه: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحيى النّاسَ جَمِيعاً﴾ (المائدة: ٣٢).

فقتل المرأة كقتل الرجل عند الله سواء، فمن قتل واحداً منهما فكأنّما قتل الناس جميعاً، فهل يتصور تكريم فوق ذلك؟!

وممّا يعرب عن أنّ نظر الإسلام إلى الشطرين نظرة واحدة هو أنّه يتخذ النفس موضوعاً لبعض أحكامه في مجال القصاص دون أن يركز على الذكر، قال سبحانه: ﴿أَنّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالعينَ بِالعينِ وَالأَنْفَ بِالأَنْفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسنّ بالسنّ والجُروح قصاص﴾ (المائدة: ٤٥) حتى أنّه سبحانه يصف ـ في نفس الآية ـ من لم يحكم على وفق الآية بأنّه ظالم ويقول: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُم بِما أَنْزَلَ اللهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ﴾ (المائدة: ٤٥).

وأمّا ما يرجع إلى الأمور النفسية والروحية عند المرأة والرجل فنقول: لا شكّ ثمة فارق واضح وجلي بين الرجل والمرأة من هذه الزاوية وهي أنّ المرأة جيّاشة العاطفة ملؤها الحنان والعطف واللطافة ولها روح ظريفة حساسة.. أودعت يد الخلقة ذلك فيها لتنسجم مع المسؤولية الملقاة على عاتقها؛ كتربية الأطفال التي ترافقها مشاق ومصاعب جمة، لا يتحمّلها الرجل عادة في حين أنّ الرجل يفقد تلك العواطف الجيّاشة؛ لأنّه خُلق لوظائف أُخرى تتطلب لنفسها الغلظة والخشونة لتنسجم مع المسؤوليات التي تقع على عاتقه.

فالعواطف الجياشة من جانب إذا ما قورنت مع الغلظة والخشونة تصبح الحياة عندها نغمة متوازنة فتكون طرية ومبتسمة.

نرى في هذه الصورة موجة ترتفع عدة أمتار، وقد وجد الباحثون لدى دراسة هذه الموجة أنها تحيط الإنسان من كل مكان. أي أنه لدى وجود سفينة في عرض البحر فإن الأمواج التي تغرقها تحيط بها من الجهات الأربعة، وكل موجة تغلف ما بداخلها تغليفاً.

هذا الوصف الدقيق الذي نراه اليوم بالصور جاء به القرآن قبل ١٤ قرناً من الزمان، وعلى لسان نبي لم يركب البحر في حياته أبداً ولم يرَ هذه الأمواج وهي تحيط بالسفن، يقول تعالى:

﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ، فَلَمَّا أَنْجَاهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ يونس: ٢٢-٢٣.

هل تعلم؟!

أنَّ مَراسِمَ الإحْرام تُبْعِدُ الإنْسانَ بِشَكْلٍ تامٍّ عَنْ الأُمُورِ المَادّيةِ وَالامْتِيازَاتِ الظاهِرِيَّةِ وَالأَلْبِسَةِ الفاخِرَةِ...

ومع تحريم الملذّات، وبناء الذات الذي يعتبر من واجبات المحرم يبتعد الفرد عن عالم المادّة، ويدخل إلى عالم النور والصفاء والتسامي الروحي.

ثمّ تلي عمليّة الإحرام مراسمُ الحجّ الأخرى تباعاً، وفيها تتوطّد علاقة الإنسان الروحيّة مع خالقه ـ لحظة بعد أخرى ـ وتتوثّق. فينقطع عن ماضيه الأسود المملوء آثاماً وذنوباً، ويتّصل بمستقبل واضح كلّه نور وصفاء.

فكر بالإجابة

السؤال الأول:

– ما سبب الشر؟

السؤال الثاني:

– كيف تكمل الحكمة؟

السؤال الثالث:

– من هو أعدى أعداء الإنسان؟.

الأجابة موجودة أدناه

الإجابة :
السؤال الأول
– من هو أعدى أعداء الإنسان؟
السؤال الثاني
– أين تجد الحكمة؟
السؤال الثالث
– ما سبب الشر؟
فكر بالإجابة

كلامكم نور

كذب مَن ادّعى محبتَنا ولم يتبرّأ من عدونا.

الإمام الصادق عليه السلام

قرأت لك

الوسيلة إلى نيل الفضيلة

للفقيه الكبير عماد الدين أبي جعفر محمد بن علي بن حمزة الطوسي المعروف بـ(ابن حمزة)، و(أبي جعفر الثاني) أو (أبي جعفر المتأخر).

وهو كتاب فقهي ـ فتوائي، مثل الرسائل العملية في وقتنا الحاضر. وقد طرح المؤلف (رحمه الله) في هذا الكتاب جميع أبواب الفقه وبحث وحقق فيها. وقد رتب الكتاب ترتيباً جيداً، ويضم مقدمة وواحداً وعشرين كتاباً وسبعة أبواب. وقد عبر عن العناوين أحياناً بالكتاب، مثل «كتاب العبادات»، وأحياناً عبر عنها بالباب، مثل «باب الشفعة» وأحياناً عبر عنها بالفصل مثل: «فصل حكم القراض».

ويعد الكتاب من المتون الفقهية المعتبرة عند علماء الشيعة، وقد نقلوا عنه في كتبهم الفقهية، مما يشير إلى دقته وأهميته العلمية. وكان هذا الكتاب قد اشتهر كثيراً في القرن السابع بين شيعة بغداد.

الكفيل
زورونا على الموقع www.alkafeel.net. راسلونا على nashra@alkafeel.net
رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ١٣٢٠ لسنة ٢٠٠٩
تحرير : السيد محمد العطار / منير العزامي
تصميم واخراج :أحمد السيلاوي
دار الضياء للطباعة ـ النجف الأشرف
٠٧٨٠١٠٠٠٦٠٣